

Distr.: General
23 August 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الرابعة والأربعون
17-6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

موجز الورقات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن كابو فيردي*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً - معلومات أساسية

1- أُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16 مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل ونتائج الاستعراض السابق⁽¹⁾. وهو موجز لورقات معلومات مقدمة من 7 جهات صاحبة مصلحة بشأن الاستعراض الدوري الشامل، ويُقدّم في شكل موجز تقييداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات⁽²⁾.

ثانياً - المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة

ألف - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان⁽³⁾

2- دعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة الحكومة إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁴⁾.

3- وأشادت منظمة الطبشورة المكسورة بكابو فيردي لتصديقه في عام 2022 على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم التي دخلت حيز النفاذ في كانون الثاني/يناير 2023⁽⁵⁾.

باء - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

4- ذكرت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التابعة للاتحاد الأفريقي أن كابو فيردي حقق، فيما يتعلق بتنفيذ خطة 2063، نتائج إيجابية من حيث الأولويات فيما يخص تحسين مستوى المعيشة والصحة/التغذية وبناء السلام والأمن وأخيراً إشراك الشباب وتمكينهم⁽⁶⁾.

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



- 5- وأقرت اللجنة الأفريقية بالجهود التي يبذلها كابو فيردي لتنفيذ أهداف أخرى، مثل التعليم وثورة المهارات (بدعم من العلم والتكنولوجيا والابتكار)، وإحداث تحولات في الاقتصاد لتعزيز خلق فرص العمل، واحترام البيئة ومقاومة تغير المناخ، وأخيراً المساواة الكاملة بين الجنسين في جميع مجالات الحياة⁽⁷⁾.
- 6- وذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة أنها تعمل منذ عام 2018 كآلية وطنية معنية بمنع التعذيب، وفقاً للقرار رقم 2018/98، حيث أجرت زيارات إلى مراكز الاحتجاز أو أي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن وأعد تقارير تتضمن توصيات بشأن التدابير الواجب اتخاذها لتحسين الإطار الحالي لاحترام حقوق الإنسان في البلد ومنع التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة⁽⁸⁾.
- 7- وذكرت اللجنة الوطنية أنه من الضروري أن تستثمر الحكومة، كي تؤدي مهامها على نحو سليم وفعال، سواء كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وكآلية وطنية معنية بالمنع على حد سواء، في موارد كافية ومناسبة⁽⁹⁾.
- 8- وأكدت اللجنة الوطنية أن كابو فيردي تلقى، خلال الاستعراض الدوري الشامل الأخير في عام 2018، توصية مفادها تسريع عملية امتثال اللجنة الوطنية لمبادئ باريس، وهي عملية لم تكتمل بعد⁽¹⁰⁾.
- 9- وأوصت الورقة المشتركة 1 بأن توفر الحكومة الموارد البشرية والمالية اللازمة للجنة الوطنية لتمكينها من الامتثال التام لمبادئ باريس والحصول على الاعتماد من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان⁽¹¹⁾.
- 10- ولاحظت اللجنة الوطنية أن ثمة حاجة إلى الموافقة على إطار جديد للجنة وتحسين ظروف عمل فريقها التقني⁽¹²⁾.
- 11- ودعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة الحكومة إلى التعجيل بعملية امتثال اللجنة الوطنية لمبادئ باريس، والموافقة، على وجه السرعة، على إطار جديد لموظفي اللجنة الوطنية وتصحيح وضع عمل المسؤولين؛ وتعزيز ميزانية اللجنة الوطنية من أجل التمكن من تعيين مزيد من الموظفين، وضمان تهيئة ظروف أفضل لأداء واجباتها كما ينبغي⁽¹³⁾.
- 12- وأوصت الورقة المشتركة 1 الحكومة بتفعيل اللجنة المشتركة بين الوزارات لإعداد التقارير حتى تتمكن من العمل، في إطار من التعاون مع المجتمع المدني، على تقديم تقارير كابو فيردي المتأخرة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان⁽¹⁴⁾.
- 13- ودعت الورقة المشتركة 1 الحكومة إلى ضمان استشارة المجتمع المدني وإشراكه في وضع وتنفيذ استراتيجيات وتدابير حقوق الإنسان في البلد⁽¹⁵⁾.

الإطار الدستوري والتشريعي

- 14- أشار المركز الأوروبي للقانون والعدالة إلى أن المادة 87 من دستور كابو فيردي تنص على أنه "يجب على الأسرة والمجتمع والدولة ضمان حماية الأطفال من أي شكل من أشكال التمييز أو الاضطهاد، علاوة على السلطة التعسفية من جانب الأسرة أو المؤسسات العامة أو الخاصة التي عهد إليها بهم، ومن الاستغلال من خلال عمل الأطفال. ويحظر عمل الأطفال خلال سنوات التعليم الإلزامي"⁽¹⁶⁾.
- 15- وأوصى المركز كابو فيردي بتخصيص مزيد من الموارد لإنفاذ القانون للتحقيق في حالات الاتجار بالبشر واستغلالهم وحماية الضحايا علاوة على مقاضاة المتاجرين بهم؛ وإصلاح قوانينه المتعلقة بالبغياء وتجريم شراء الجنس⁽¹⁷⁾.
- 16- وعلاوة على ذلك، تنص المادة 271 من قانون العقوبات في كابو فيردي على ما يلي: "أ) يُعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن ست سنوات ولا تزيد عن 12 سنة كل من حوّل شخصاً آخر إلى وضع أو حالة العبودية، أو باع أو نقل أو اشترى شخصاً، أو حاز شخصاً بقصد إبقاء ذلك الشخص في حالة عبودية"⁽¹⁸⁾.

جيم - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

1- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

المساواة وعدم التمييز

17- ذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة أن دستور جمهورية كابو فيردي يكرس في المادة 24 منه مبدأ المساواة، بيد أنه لا يتناول حقيقة أن بعض الحالات قد تؤدي إلى عدم المساواة في المعاملة. وتنص المادة 161 من القانون الجنائي على جريمة التمييز. غير أنه لا يغطي بعض عوامل التمييز من قبيل الميل الجنسي والهوية الجنسية، والإعاقة، والسن، واللغة، والظروف الاجتماعية والاقتصادية، وغير ذلك من العوامل⁽¹⁹⁾.

18- وذكرت المنظمة الدولية المعنية بالمجتمعات أن تسعة وتسعين بالمائة من سكان كابو فيردي هم من الكاثوليك. ومع ذلك، معظم المهاجرين من غرب أفريقيا من المسلمين. وقد أثار أصحاب المصلحة المحليون بواحث قلق من أن الأقلية المسلمة تواجه التمييز⁽²⁰⁾.

19- وذكرت المنظمة أن المسلمين في كابو فيردي ليس لديهم مسجد للتجمع والصلاة فيه، مما يصعب على أبناء الطائفة الإسلامية من المهاجرين الجهر بممارسة شعائهم الدينية. وفي حين أن المسلمين المهاجرين لم يمنعوا من التجمع، فهم يرغبون في توفير مسجد لدعم طائفتهم⁽²¹⁾.

20- وقالت المنظمة إن المدافعين عن حقوق الإنسان في كابو فيردي يصنفون قائلين إن الرجال المسلمين يفضلون، اتباعاً للأحكام الدينية، أن تؤدي زواجهم دوراً أقل نشاطاً في المجتمع العام وأن يُكرس معظم دورهن للمنزل⁽²²⁾.

21- وأعدت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة ونشرت دراسة تشخيصية عن الوضع الاجتماعي والقانوني للمثليات والمثليون ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في كابو فيردي، بهدف تحسين فهم واقع هؤلاء الأشخاص والمساهمة في تعزيز السياسات العامة في هذا المجال⁽²³⁾.

22- وذكرت اللجنة الوطنية أن إحدى توصيات الدراسة هي الموافقة على قانون لمكافحة التمييز. وفي هذا السياق، أعدت اللجنة الوطنية اقتراحاً بسن قانون لمكافحة التمييز وقدمته إلى البرلمان واضطلعت بأعمال توعية إلى جانب السلطات⁽²⁴⁾.

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

23- ذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة أن عام 2018 شهد إجراء أول تعداد للسجون في كابو فيردي، وسمح بالتعرف بمزيد من العمق على السجناء على المستوى الوطني، حيث جمعت بيانات لتتبع خلفيات هذه الفئة من السكان، واستكشفت متغيرات من قبيل معاودة الإجرام ومعدل الاكتظاظ والمستوى التعليمي للسجناء ومجالات التدريب محل الاهتمام والسجل الجنائي والتاريخ العائلي⁽²⁵⁾.

24- واستناداً إلى الزيارات التي أجرتها اللجنة الوطنية بصفتها آلية وطنية معنية بالمنع، لاحظت اللجنة الوطنية أن بعض السجون، ولا سيما في منطقتي فوغو وسانتو أنتاو، لا توفر الظروف اللازمة للفصل بين السجناء على نحو واف. وفي السجنين المركزيين في برايا وساو فيسنتي، يفصل بين السجناء حسب الجنس والسن وحالة الحبس من حيث كونه حبساً احتياطياً أو حبساً بعد الإدانة وكذلك حسب نوع الجريمة، ولكن عدد السجناء في الزنانات يتجاوز طاقتها الاستيعابية⁽²⁶⁾.

- 25- وذكرت اللجنة الوطنية، فيما يتعلق بالعنف في السجن، أن التعداد وثق أن 32,9% من السجناء أفادوا بأنهم تعرضوا للاعتداء، جسدياً أو لفظياً من رجال الأمن، وأفاد 32,7% أنهم تعرضوا، مرة واحدة على الأقل، للاعتداء، جسدياً أو لفظياً، من زملائهم في الزنزانة⁽²⁷⁾.
- 26- وتلقت الآلية الوطنية المعنية بالمنع شكاوى عديدة بشأن انتهاكات يزعم ارتكاب ضباط السجن إياها تجاه السجناء. وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، تلقت اللجنة الوطنية ما متوسطه 13 شكوى سنوية تتضمن مزاعم تفيد وقوع تعذيب أو معاملة قاسية على أيدي ضباط السجن⁽²⁸⁾.
- 27- وذكرت اللجنة الوطنية أن ضمان تهيئة ظروف أفضل للفصل بين السجناء كما ينبغي استلزم تنفيذ أعمال إعادة تأهيل في سجن فوغو الإقليمي، الذي يضم 150 سجيناً⁽²⁹⁾.
- 28- وأشارت اللجنة الوطنية إلى صدور الموافقة على الخطة الوطنية الأولى لإعادة الإدماج الاجتماعي، 2019-2023، في عام 2019، بهدف تهيئة الظروف الملائمة لضمان سلامة السجناء وتمتعهم الكامل بحقوقهم. وتهدف الخطة أيضاً إلى المساهمة في الحد من معاودة الإجرام وضمان تحسين إعادة إدماج السجناء في المجتمع⁽³⁰⁾.
- 29- وأشادت اللجنة الوطنية بالجهود التي يبذلها كابو فيردي لتعزيز تنفيذ الخطة الوطنية لإعادة الإدماج الاجتماعي، الذي كان تحديداً عن طريق تعيين مزيد من الموظفين في عدة مجالات مثل علم النفس والعمل الاجتماعي وعلم الإجرام وفتح مكاتب لامركزية لإعادة الإدماج الاجتماعي في عدة بلديات في البلد لإسداء مشورة تقنية أفضل إلى المحاكم ومراقبة السجناء بموجب تدابير السجن المرنة واستخدام العقوبات والأحكام البديلة⁽³¹⁾.
- 30- وأشادت اللجنة الوطنية كذلك بتقديم العديد من الدورات التدريبية إلى ضباط السجناء والسجناء في العديد من المجالات، وتحديد مواضيع وبرامج لتحقيق تعافي الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 21 سنة الذين يقضون عقوبات سجن، بهدف مكافحة الجريمة، وذلك في إطار تنفيذ الخطة الوطنية للسجون⁽³²⁾.
- 31- وذكرت اللجنة الوطنية أن قانون تنفيذ العقوبات الجنائية، الذي أقره المرسوم التشريعي رقم 2018/6، ينص على إمكانية إنشاء سجون أو أقسام أو زنازين خاصة في السجون المشتركة، بحيث تخصص حصراً لتنفيذ الأحكام والتدابير المتعلقة بالأفراد المعفيين من المسؤولية الجنائية بسبب إصابتهم بأمراض عقلية⁽³³⁾.
- 32- ولاحظت اللجنة الوطنية حالات اكتظاظ في السجون ووثقت حالات لسجناء تظهر عليهم علامات واضحة على الاضطراب من الناحية السيكولوجية ومن الناحية الطبية النفسية. وقالت إنه يجب تنفيذ أحكام المادة 45 من قانون تنفيذ العقوبات الجنائية بصفة عاجلة لما يحظى به من أهمية⁽³⁴⁾.
- 33- وقد وثقت اللجنة الوطنية وجود عجز في حراس السجن والأخصائيين التقنيين في مختلف السجون. وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها الحكومة في السنوات الأخيرة لتعزيز السجون بمزيد من الحراس والموظفين التقنيين، ظل العدد أقل بكثير مما هو مطلوب لضمان احترام حقوق السجناء، ولضمان تنفيذ الخطة الوطنية لإعادة الإدماج الاجتماعي تنفيذاً كاملاً⁽³⁵⁾.
- 34- وأوصت اللجنة الوطنية الحكومة بتوسيع نطاق الطاقة الاستيعابية للسجون لضمان الفصل بين السجناء كما ينبغي؛ وإجراء تدريب مستمر لموظفي السجن ومسؤوليها في مجال حقوق الإنسان⁽³⁶⁾.

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

35- ذكرت المنظمة الدولية المعنية بالمجتمعات أن الدستور والقانون في كابو فيردي ينصان عموماً على استقلال القضاء، وعلى احترام الحكومة لاستقلال القضاء وحياده. وذكرت المنظمة أن النظام القضائي ونظام السجون كانا، حسبما ذُكر في الدورة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل، غير فعالين ويعانيان من نقص في الموظفين، وهو ما قد يؤدي إلى وقوع أخطاء قضائية⁽³⁷⁾.

الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

36- ذكرت الورقة المشتركة 1 أن المدافعين في كابو فيردي يمارسون نشاطهم في بيئة آمنة نسبياً ولا يواجهون انتهاكات لحقوقهم أو اعتداءات أو تهديدات بدنية بنويّة. ومع ذلك، عانى المدافعون في بعض الحالات من اعتداءات جسدية ولفظية علاوةً على مضايقات عبر الإنترنت بسبب نشاطهم⁽³⁸⁾.

37- وذكرت الورقة المشتركة 1 أن العديد من الصحفيين، رغم هذه البيئة الآمنة إلى حد ما وكفالة حرية التعبير في المادة 45 من الدستور، يمارسون الرقابة الذاتية خوفاً من الانتقام⁽³⁹⁾.

38- ولاحظت الورقة المشتركة 1 أن حرية الصحافة مكفولة في القانون، وتُحترم عموماً في الممارسة العملية، رغم أن المادة 105 من قانون الانتخابات تحظر على المؤسسات الإعلامية نشر آراء أو انتقادات للأحزاب السياسية والمرشحين بعد تاريخ معين⁽⁴⁰⁾.

39- وحثت الورقة المشتركة 1 كابو فيردي على ضمان أن يكون الصحفيون أحراراً في أداء عملهم في بيئة آمنة لا تجبرهم على اللجوء إلى الرقابة الذاتية خوفاً من الانتقام؛ وأن يُوعى المدافعون عن حقوق الإنسان مع إطلاعهم على حقوقهم إلى جانب تعريف السكان بالعمل الإيجابي الذي يضطلعون به⁽⁴¹⁾.

40- ولاحظت المنظمة الدولية المعنية بالمجتمعات أن الحق في حرية الصحافة كان يعتبر، إلى حد كبير في الماضي، محمياً في كابو فيردي. ومع ذلك، ذكرت المنظمة أن التطورات التي طرأت طوال عام 2022 أدت إلى تآكل جسر الثقة. وبموجب مادة في قانون الإجراءات الجنائية اعتمدت في عام 2005، يمكن اتهام أي شخص، بما في ذلك الصحفيين، بانتهاك سرية التحقيقات القضائية⁽⁴²⁾.

حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

41- ذكر المركز الأوروبي للقانون والعدالة أن كابو فيردي اتخذ، منذ استعراضه الدوري الشامل الأخير، خطوات ملموسة لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي للأطفال وعمل الأطفال في البلد. غير أنه من الواضح أن ثمة حاجة إلى مزيد من العمل⁽⁴³⁾.

42- وحث المركز كابو فيردي على تخصيص موارد إضافية لإنفاذ القانون للتحقيق في حالات الاتجار بالبشر واستغلالهم وحماية الضحايا وكذلك مقاضاة المتجرين. وعلاوة على ذلك، وبغية حماية الفتيات والنساء من الاستغلال الجنسي، يجب على كابو فيردي إصلاح قوانينه المتعلقة بالبغاء وتجريم شراء الجنس⁽⁴⁴⁾.

الحق في العمل في ظروف عادلة ومواتية

43- ذكرت الورقة المشتركة 1 أن الحكومة تقيد الحق في الإضراب في بعض الصناعات الأساسية، وشددت على أن الدستور ينبغي أن يحمي الحق في تنظيم النقابات وتشكيلها والانضمام إليها⁽⁴⁵⁾.

44- وذكرت اللجنة الوطنية أنه على الرغم من الجهود المبذولة لتوفير دورات تدريبية للسجناء، فإن إعادة إدماجهم في سوق العمل وإيجاد أنشطة مدرة للدخل للسجناء السابقين لا تزال غير مرضية⁽⁴⁶⁾.

الحق في مستوى معيشي لائق

45- أشارت اللجنة الوطنية إلى تطور إيجابي مفاده أن الخطة الاستراتيجية للتنمية المستدامة التي وضعتها الحكومة قد أولت اهتماماً خاصاً لمسألة مكافحة الفقر. فقد طرحت الخطة الاستراتيجية للتنمية المستدامة الأولى (2017-2021) والخطة الاستراتيجية للتنمية المستدامة الثانية (2022-2026) تشخيصاً شاملاً للوضع الحالي ورؤية الحكومة المتوقعة للسنوات القادمة⁽⁴⁷⁾.

46- وذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن الحكومة صادقت، من خلال القرار رقم 2023/4، على الاستراتيجية الوطنية للقضاء على الفقر المدقع للفترة 2022-2026، التي تضع مجموعة من التدابير والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على الفقر بحلول عام 2026. واعترفت الاستراتيجية بتفاقم الفقر المدقع، بسبب الركود الاقتصادي الناجم عن كوفيد-19، الذي يؤثر حالياً على نحو 13,1% من سكان كابو فيردي⁽⁴⁸⁾.

47- وإضافة إلى تأثير كوفيد-19، لاحظت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن الوضع الدولي الحالي قد أدى إلى تفاقم وضع الأسر التي واجهت، بسبب الزيادة التدريجية في أسعار السلع الأساسية، العديد من الصعوبات⁽⁴⁹⁾.

48- وأوصت اللجنة الوطنية كابو فيردي بتعزيز التدابير الرامية إلى دعم الأسر التي تعيش في فقر مدقع وحمايتها؛ واعتماد تدابير إضافية لدعم الفئات الضعيفة الأكثر تضرراً من الفقر؛ وتعزيز القدرات التقنية والمالية للمؤسسات؛ والتقييم الدوري لتنفيذ ما ورد في الوثائق الاستراتيجية المتعلقة بمؤشرات الفقر⁽⁵⁰⁾.

الحق في التعليم

49- أوصت منظمة الطباشير المكسورة كابو فيردي بخفض التكاليف الخفية للتعليم من خلال توفير وسائل النقل مجاناً، علاوةً على توفير المواد والخدمات الغذائية مع إيلاء اهتمام خاص للأسر ذات الدخل المنخفض والطلاب الذين يعيشون في المناطق الريفية النائية⁽⁵¹⁾.

50- ولاحظت المنظمة أن الحكومة ملتزمة بمواصلة توسيع نطاق التعليم المجاني والإلزامي الذي يمكن الوصول إليه ليشمل سنوات ما قبل المدرسة والتعليم العالي، مع إيلاء اهتمام خاص للأسر ذات الدخل المنخفض⁽⁵²⁾.

51- ودعت المنظمة الحكومة إلى إطلاق حملات تحفيزية لزيادة معدل الالتحاق بالمدارس، ولا سيما بالنسبة للذكور؛ وتوسيع وجود مؤسسات التعليم العالي في جميع أنحاء البلد⁽⁵³⁾.

52- وأوصت المنظمة كابو فيردي بجعل البنية التحتية للتعليم والمناهج الدراسية والموظفين أكثر وعياً بحالة الطلاب ذوي الإعاقة أو ذوي الاحتياجات الخاصة وأكثر قابليةً للتكيف معها⁽⁵⁴⁾.

53- وأوصت المنظمة كابو فيردي بضمان حصول الفتيات والنساء على التعليم على جميع المستويات لتحقيق قدر أكبر من المساواة في معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة؛ ومواصلة العمل من أجل القضاء على القوالب النمطية الجنسانية وتحفيز وجود المرأة في مجالات الدراسة التي يهيمن عليها الذكور⁽⁵⁵⁾.

54- وأوصت المنظمة الحكومة بتنفيذ برنامج تعليمي شامل في المدارس الثانوية فيما يتعلق بالسماوات الجنسية لضمان سلامة الطالبات وصحتهن والقضاء على القوالب النمطية الضارة بالتنوع القائمة على الميل الجنسي⁽⁵⁶⁾.

- 55- وأوصت المنظمة الحكومة بتنفيذ نظام وطني شامل لتقييم جودة التدريس وتقويمها لضمان توفير محتوى واف في جميع المراحل التعليمية وتحديد أوجه القصور في جودة التدريس، ولا سيما في مجال اللغة والرياضيات في المدارس الابتدائية⁽⁵⁷⁾.
- 56- وحثت المنظمة على إجراء تقييم وتحليل مناسبين لأداء الطلاب للتغلب على أساليب التدريس غير الفعالة التي تؤدي إلى تدني الأداء، والسماح بالابتكار التعليمي، وتحسين مواءمة المناهج مع احتياجات وأهداف مجتمع كابو فيردي، وتطوير عملية إعداد الطلاب لمواجهة سوق العمل⁽⁵⁸⁾.
- 57- وأوصت المنظمة كابو فيردي بمواصلة ضمان تأهل جميع المعلمين لتوفير التعليم الملائم للمستوى المخصص لهم، مشيرة إلى أن هذا ينبغي أن يطبق بصفة أساسية على مستويات ما قبل المدرسة، حيث يحتاج معظم المعلمين إلى المؤهلات المناسبة، وهو ما يؤدي غيابه إلى عرقلة تطوير الطلاب⁽⁵⁹⁾.
- 58- وأوصت المنظمة الدولة بضمان تحسين وصول كل من المدارس والأسر إلى الأدوات التكنولوجية المخصصة للأغراض التعليمية، علاوة على تسهيل الوصول إلى الإنترنت. وأشارت المنظمة إلى أن هذا يبدو ذا أهمية خاصة بالنظر إلى إدخال التكنولوجيات في سوق العمل العالمية، ومن الضروري أيضاً توفير أساليب تعليم مرنة وقابلة للتكيف.

2- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء

- 59- ذكرت الورقة المشتركة I أن استمرار أوجه عدم المساواة الاجتماعية بين الرجل والمرأة يحول دون ممارسة المدافعات عن حقوق الإنسان أنشطتهن⁽⁶⁰⁾. وذكرت الورقة المشتركة I أنه نظراً لوجود السيطرة الأبوية في كل مكان في المجتمع، فإن المدافعات عن حقوق الإنسان لا يشعرن بحرية التحدث والمطالبة بالعديد من حقوقهن⁽⁶¹⁾.
- 60- وأشارت منظمة الطيشورة المكسورة إلى أنه على الرغم من الارتفاع الكبير في أعداد الإناث في التعليم الثانوي والعالي، فإن معدل إلمام الرجال بالقراءة والكتابة حالياً أعلى بنسبة 10 في المائة تقريباً من معدل النساء، وهو ما يدل على عدم مساواة المرأة⁽⁶²⁾.
- 61- ولاحظت المنظمة أنه على الرغم من التحسن الكبير الذي طرأ من خلال إدخال وحدة تتناول الشؤون الجنسانية في مناهج التعليم الثانوي، تفيد التقارير بأن المناهج الدراسية لا تزال تتضمن قوالب نمطية تمييزية ضد المرأة، وهو ما ينعكس أيضاً في ضعف تمثيل المرأة في ميادين الدراسة التي يهيمن عليها الرجال عادة، كما هو الحال في المجال التكنولوجي⁽⁶³⁾.

الأطفال

- 62- أشار المركز الأوروبي للقانون والعدالة إلى أن كابو فيردي كان "أساساً بلد منشأ للأطفال الذين يُستغلون في الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي وبلد مقصد لنساء غرب أفريقيا اللاتي يجبرن على البغاء". وذكر المركز أن الأطفال يتعرضون للاستغلال الجنسي في عدد من الجزر داخل الأريخيل، وأحياناً ما يكون ذلك مقابل المخدرات. ولاحظ المركز أن صناعة السياحة تمثل أوضح مخاطر الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، حيث سجلت جزيرتا سال وبوا فيستا أعلى حالات استغلال الأطفال جنسياً⁽⁶⁴⁾.

63- ولاحظ المركز أن 18 في المائة من الفتيات في كابو فيردي يتزوجن قبل بلوغهن الثامنة عشرة، و3 في المائة منهن يتزوجن قبل بلوغهن سن الخامسة عشرة. وهذه المعدلات موجودة بسبب الثغرات الكائنة في القانون. ولئن كان التشريع الحالي ينص على أن الحد الأدنى لسن الزواج هو ثمانية عشر عاماً، فإنه يسمح للأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم ستة عشر عاماً بالزواج بموافقة الوصي الشرعي أو الوالد. وعلاوة على ذلك، يسمح القانون المدني بالزواج بحكم الأمر الواقع للأفراد الذين تزيد أعمارهم عن تسعة عشر عاماً والذين عاشوا معاً لأكثر من ثلاث سنوات⁽⁶⁵⁾.

64- ودعا المركز كابو فيردي إلى إصلاح قانونه لجعل الحد الأدنى للزواج هو سن الثامنة عشرة وإلغاء جميع الأحكام التي تسمح للقصر بالزواج أو العيش في علاقات زواج بحكم الأمر الواقع. وعلاوة على ذلك، ولأن هذه الممارسة متأصلة في الثقافة، يجب على الحكومة إجراء حملات توعية وتنقيف لتسليط الضوء على الضرر الذي يسببه زواج الأطفال⁽⁶⁶⁾.

الأشخاص ذوي الإعاقة

65- أشارت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمواطنة إلى أنه على الرغم من الجهود العديدة التي تبذلها الحكومة، فلا تزال ثمة تحديات في تنفيذ أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁶⁷⁾، وأبرزها صعوبة الحصول على الخدمات الصحية⁽⁶⁸⁾.

66- وأثنت اللجنة الوطنية على الحكومة لما اتخذته من تدابير لضمان تحسين حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها⁽⁶⁹⁾.

67- وأشارت اللجنة الوطنية إلى ملحوظة إيجابية مفادها أن الحكومة وافقت في عام 2019 على القانون الذي يحدد الأسس العامة للنظام القانوني لوقاية الأشخاص ذوي الإعاقة وإعادة تأهيلهم ومشاركتهم⁽⁷⁰⁾.

68- وذكرت اللجنة أن الحكومة وافقت، في عام 2022، على الأمر رقم 56/2022، الذي حدد الشروط التقنية لإنشاء وتشغيل مراكز رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة في حالة اعتمادهم على آخرين، من أجل دعم وتلبية احتياجات الحياة اليومية والمساعدة الطبية والأنشطة الترفيهية، وهو ما يساهم في إبقائهم في بيئتهم الاجتماعية والأسرية⁽⁷¹⁾.

69- وأشارت اللجنة الوطنية إلى أن تدبيراً مهماً آخر اتخذ فيما يتعلق بالموافقة على الأمر رقم 27/2018، الذي ينظم عملية منح التسجيل في التعليم الأساسي والثانوي والعام والخاص والحصول عليه مجاناً؛ وكذلك التدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁷²⁾.

70- وأوصت اللجنة الوطنية كابو فيردي بتعزيز التفويض على أعمال البناء وضمان جعل المباني في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتعزيز وتشجيع جعل المحتوى الذي تبثه وسائل الإعلام الحكومية أو الخاصة في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة تدريجياً؛ وضمان تكييف الكتب المدرسية وغيرها من المواد التعليمية والتدريبية لتلائم احتياجاتهم⁽⁷³⁾.

71- وحثت اللجنة الوطنية كابو فيردي على إنشاء آليات لضمان تكييف وسائل النقل العام، وجعلها في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتهيئة الظروف لضمان تكييف الهيئات العامة، ولا سيما السجون، لتلائم احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁷⁴⁾.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

72- دعت الورقة المشتركة I كابو فيردي إلى دعم حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، بمن فيهم المدافعون الذين يحمون حقوقهم، والاعتراف بها علناً من خلال اعتماد قانون يعزز حقوقهم ويحميها صراحة⁽⁷⁵⁾.

73- وأوصت اللجنة الحكومة بالتعجيل بعملية إقرار قانون مكافحة التمييز وإبلاء اهتمام خاص في سياق تحديد السياسات العامة لفئات معينة كانت أكثر الفئات تضرراً من التمييز، من قبيل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، والأشخاص ذوي الأمراض العقلية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمهاجرين⁽⁷⁶⁾.

المهاجرون واللاجئون

74- ذكرت المنظمة الدولية المعنية بالمجتمعات أن مسألة حقوق العمال المهاجرين قد أثرت في الدورة السابقة للاستعراض الدوري الشامل، ورحبت بالعمل الذي أنجزه كابو فيردي منذ ذلك الحين. وترحب المنظمة ترحيباً خاصاً بالتقدم المحرز فيما يتعلق بحماية العمال من التمييز على أساس الأصل القومي⁽⁷⁷⁾.

75- وذكرت المنظمة أن كابو فيردي أنشأ، في عام 2020، الهيئة العليا للهجرة، التي تنسق رسم سياسات الهجرة وترصد تنفيذها. وعلاوة على ذلك، تهدف خطة العمل الوطنية الثانية لحقوق الإنسان إلى تعزيز واعتماد قوانين لمكافحة التمييز لحماية المهاجرين من العنصرية وكرهية الأجانب والقوالب النمطية السلبية عن المهاجرين. وفي عام 2022، نظرت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم في التدابير التي نفذها كابو فيردي لتتماشى مع الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم⁽⁷⁸⁾.

76- وتوفر المقابلات الشخصية التي أجرتها المنظمة مع أصحاب المصلحة المحليين خلال الدورة الأخيرة من الاستعراض الدوري الشامل رؤى متعمقة مهمة حول الصعوبات التي يواجهها مهاجرو غرب إفريقيا على وجه الخصوص. وقدم أصحاب المصلحة هؤلاء أيضاً توصيات مفصلة بشأن الإجراءات الأخرى التي يمكن اتخاذها⁽⁷⁹⁾.

77- وسلطت المنظمة الضوء على أن المهاجرين من ساحل غرب أفريقيا على وجه الخصوص يعانون من ظروف سيئة وكثيراً ما يكونون موضع تحيز في كابو فيردي. وذكرت أن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا سعت إلى منح الجنسية مجاناً إلى هؤلاء المهاجرين. وهذا يعني أن المهاجرين من غرب أفريقيا ينبغي أن يكونوا قادرين على دخول كابو فيردي بدون تأشيرات⁽⁸⁰⁾.

78- وأشارت المنظمة إلى التقارير التي تفيد بأن المهاجرين غالباً ما يواجهون مقاومة، ويكافحون من أجل دخول البلد. ولاحظت المنظمة أنه إذا تمكن المهاجرون من غرب أفريقيا من الدخول، فلن يتمكنوا من العثور على عمل، ولن يحصلوا على الوثائق الكافية للحصول على الجنسية. ولا يمكن لأطفال المهاجرين الحصول على جنسية كابو فيردي إلا عندما يبلغون الثامنة عشرة من العمر، وهناك ميل إلى ترك الأطفال المهاجرين متخلفين خلف الركب في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية⁽⁸¹⁾.

79- وأوصت المنظمة بأن تجري الحكومة دراسة اجتماعية لتحديد المشاكل الملموسة التي تؤثر عليها. ودعت الحكومة إلى تحديد حوافز تقدم إلى الشركات مقابل توظيف المهاجرين، وهو ما من شأنه أن يشجع التكامل الإقليمي. وحثت الحكومة أيضاً على وضع سياسة عامة تتعلق بالهجرة، لأن العديد من المهاجرين الذين يصلون لا يتمتعون بما يكفي من الاستقلال الاقتصادي للعيش الحياة في كابو فيردي⁽⁸²⁾.

Notes

¹ A/HRC/39/5 and the addendum A/HRC/39/5/Add.1, and A/HRC/39/2.

² The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org (one asterisk denotes a national human rights institution with A status).

*Civil society**Individual submissions:*

Broken Chalk	The Stichting Broken Chalk, Amsterdam (Netherlands)
ECLJ	European Centre for Law and Justice, Strasbourg (France);
GSGPPHRWS	Geneva Support Group for the Protection and Promotion of Human Rights in Western Sahara, Genève (Switzerland);
ICO	International Communities Organisation, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland).

Joint submissions:

JS1	Joint submission 1 submitted by: ISHR, International Service for Human Rights, Geneva (Switzerland).
-----	---

National human rights institution:

CNDHC	Comissão Nacional para os Direitos Humanos e a Cidadania, Praia (Cape Verde).
-------	---

Regional intergovernmental organization:

AU-ACHPR	African Commission on Human & Peoples' Rights, Banjul (The Gambia).
----------	---

³ The following abbreviations are used in UPR documents:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

⁴ CNDHC, para. 42.

⁵ BC, para. 7.

⁶ AU-ACHPR, p. 1.

⁷ AU-ACHPR, p. 1.

⁸ CNDHC, para. 8.

⁹ CNDHC, para. 9.

¹⁰ CNDHC, para. 11.

¹¹ JS1, p. 4.

¹² CNDHC, para. 12.

¹³ CNDHC, para. 13.

¹⁴ JS1, p. 4.

¹⁵ JS1, p. 4.

¹⁶ ECLJ, para. 4.

¹⁷ ECLJ, para. 26.

- 18 ECLJ, para. 5.
- 19 CNDHC, para. 15.
- 20 ICO, para. 11.
- 21 ICO, para. 12.
- 22 ICO, para. 13.
- 23 CNDHC, para. 16.
- 24 CNDHC, para. 17.
- 25 CNDHC, para. 18.
- 26 CNDHC, para. 20.
- 27 CNDHC, para. 21.
- 28 CNDHC, para. 22.
- 29 CNDHC, para. 23.
- 30 CNDHC, para. 24.
- 31 CNDHC, para. 25.
- 32 CNDHC, para. 26.
- 33 CNDHC, para. 30.
- 34 CNDHC, para. 31.
- 35 CNDHC, para. 32.
- 36 CNDHC, para. 32.
- 37 ICO, para. 38.
- 38 JS1, para. 1.
- 39 JS1, para. 2.
- 40 JS1, para. 9.
- 41 JS1, p. 4.
- 42 ICO, para. 35.
- 43 ECLJ, para. 26.
- 44 ECLJ, para. 26.
- 45 JS1, para. 10.
- 46 CNDHC, para. 27.
- 47 CNDHC, para. 43.
- 48 CNDHC, para. 44.
- 49 CNDHC, para. 46.
- 50 CNDHC, para. 46.
- 51 BC, para. 23.
- 52 BC, para. 24.
- 53 BC, para. 25.
- 54 BC, para. 27.
- 55 BC, para. 28.
- 56 BC, para. 29.
- 57 BC, para. 30.
- 58 BC, para. 30.
- 59 BC, para. 31.
- 60 JS1, para. 5.
- 61 JS1, para. 11.
- 62 BC, para. 14.
- 63 BC, para. 15.
- 64 CNDHC, para. 12.
- 65 CNDHC, para. 22.
- 66 CNDHC, para. 27.
- 67 CNDHC, para. 37.
- 68 CNDHC, para. 38.
- 69 CNDHC, para. 33.
- 70 CNDHC, para. 34.
- 71 CNDHC, para. 35.
- 72 CNDHC, para. 36.
- 73 CNDHC, para. 42.
- 74 CNDHC, para. 42.
- 75 JS1, p. 4.
- 76 CNDHC, para. 17.
- 77 ICO, para. 18.
- 78 ICO, para. 19.
- 79 ICO, para. 20.
- 80 ICO, para. 21.
- 81 ICO, para. 22.
- 82 ICO, para. 31.